باعها مولاها من عائشة Bها واشترتها منهم وقبضتها كان قد زال نكاحها بالبيع وبانت منه .

وقد كان بعض من مضى يرى أن آية الاستئذان منسوخة والعلماء اليوم مجمعة أنها ثابتة إلا أن بعضهم رأى أن دق الباب يجري من الاستيذان .

وكذلك قوله لا إكراه في الدين قال بعضهم ليست بمنسوخة ولكنها ثابتة في أهل الذمة إذا أدوا الجزية لم يكرهوا وروي أن عمر قال لغلام رومي أسلم فأبى فقال عمر لا إكراه في الدين وقال قوم هي منسوخة نسختها آية السيف قوله D أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن ا على 118 نصرهم لقدير وغيرها من الآي .

ومن ذلك قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم قال بعضهم نزلت في أهل الذمة ناسخة لقتالهم من بين الكفار وقال بعضهم أريد بها آخر الزمان في الأمر بالمعروف